

5666-أنساك الحج الثلاثة وأفضلها - الشيخ صالح الفوزان

صالح الفوزان

احسن الله اليكم وبارك فيكم. يقول هذا السائل يا فضيلة الشيخ بن المعتبر في المنسك هو التمتع. فإذا حج الانسان مفرداً. وإذا جاء يوم هل يذهب حالاً إلى عرفة أو يطوف بالبيت؟ ليس المعتبر هو التمتع. الأفضل الأفضل هو التمتع - 00:00:00

والآية الآية المنسك معتبرة ومشروعة وهي القرآن والآباء. له ان يحرم بأي اشياء الا انه اذا احرم متمتعا انه يتحلل من العمرة. فإذا جاء يوم التروية يحرم بالحج. هذا هو المتمتع ويكون عليه فدية. فدية التمتع مثله - 00:00:20

يقارن انه ينوي عمرة وحج ولا يفصل بينهما بتحلل حتى يؤدي المنسك الحج يوم العيد يطوف ويصلي يحلق رأسه وحينئذ يتحلل من من احرامه ويفدي مثل ما فدى المتمتع لانه جمع بين النسكين واما - 00:00:40

فانه يحرم بالحج من الميقات ويبقى على احرامه اذا وصل الى مكة يطوف طواف القدوم سنة وليس واجباً ويبقى على احرامه الى ان يحج يقف بعرفة ويؤدي المنسك يوم العيد ثم تحلل من احرامه وليس عليه فدية. على انه يستحب لمن احرم - 00:01:00

قارنا او مفرداً وليس معه هدي ساقه من الحل. الأفضل له ان يفسخ احرامه ان يفسخ احرامه الى ويعتمر ثم يحرم بالحج بعد ذلك ويتحول من كونه قارنا او مفرداً الى كونه متمتعا وهذا افضل - 00:01:20

وقد امر به النبي صلى الله عليه وسلم من لم يسرق الهدي من اصحابه. نعم - 00:01:40